[362] كان قبله، ويعلم مفاد هذه المدائح من إمعان النظر في الكتب التي مدحت بهذه المدائح مثلا يقال: " البحار جامع حديثي لم يعمل مثله " أو " الجواهر من جلائل الكتب الفقهية " فليس النظر تصحيح كل ما في البحار من الروايات، وتصديق كل ما جاء في الجواهر من الفتيا، بل الجامعية في الاول، وكثرة الفروع ودقة النظر في الثاني هي الباعثة إلى توصيفهما بما ذكرناه، ولى المراد أن كل مزية موجودة في الكتب الحديثية أو الفقهية موجودة فيهما. الوجه الثاني: المدائح الواردة في حق المؤلف ذهب المحدث النوري إلى أن المدائح الواردة في حق الكليني، تستلزم صحة روايات كتابه واعتبارها وعدم لزوم المراجعة إلى آحاد أسناد رواياتها، وإليك بعض تلك المدائح: 1 قال النجاشي: " إن الكليني أوثق الناس في الحديث وأثبتهم ". 2 وقال العلامة في " الخلاصة " بمثله. وهذا القول من مثل النجاشي لا يقع موقعه إلا أن يكون الكليني واجدا لكل ما مدح به الرواة والمؤلفون مما يتعلق بسند الحديث واعتبار الخبر، ومن أجل المدائح وأشرف الخصال المتعلقة بالمقام، الرواية عن الثقات ونقل الاخبار الموثوق بها، كما ذكروه في تراجم جماعة. قال الشيخ في " الفهرس ": " علي بن الحسن الطاطري كان واقفيا شديد العناد في مذهبه إلى أن قال: وله كتب في الفقه رواها عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم ". وقال أيضا: " جعفر بن بشير، كثير العلم ثقة روى عن الثقات ورووا عنه ".